

## [7174-047] عندنا في مقرر الفقه أن الظهار بدون تحديد مدة لا

### كفارة فيه فما رأيكم؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل عندنا في مقرر الفقه درس الظهار. نعم؟ يقول عندنا في مقرر الفقه درس الظهار وان

المظاهر اذا ظاهر دون توقيت فانه لا يلزمه كفارة الظهار - 00:00:00

اما اذا ظهر بوقت معين كان يقول لزوجته انت علي كظهر ام شهر محرم فانه اذا عزم على الوطء خلال شهر محرم لزمته طارت

الظهار فهل هذا صحيح لازم تجيب لي هالكتاب هذا واشوف والكلام هذا - 00:00:14

هذا كلام باطل هذا كلام باطل ولا يقوله اهل العلم ابدا لازم تجيبهم يشوفوا. نعم - 00:00:31